

الفصل للوصل المدرج في النقل

عاصم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (قد نزل فيكما القرآن فتقدما فتلاعنا ثم قال كذبت عليها إن أمسكتها ففارقها وما أمره النبي صلى الله عليه وسلم فمضت سنة المتلاعنين فقال رسول الله أنظروها إن جاءت به أحيمر قصيرا كأنه وجرة فلا أحسبه إلا قد كذب عليها وإن جاءت به اسحم أعين ذا اليتين فلا أحسبه إلا قد صدق عليها فجاءت به على النعت المكروه) .
واما حديث عياض بن عباد عن الزهري بمتابعة الازاعي وابن ابي ذئب .
فأخبرناه القاضي أبو عمر الهاشمي نا محمد بن أحمد اللؤلؤي نا